

WIPO/ACE/17/11

الأصل: بالإنكليزية

التاريخ: 21 يناير 2025

اللجنة الاستشارية المعنية بالإنفاذ

الدورة السابعة عشرة
جنيف، من 4 إلى 6 فبراير 2025

التشريعات المحلية الجديدة

مساهمات من إعداد إيطاليا وألبانيا

1. في الدورة السادسة عشرة للجنة الاستشارية المعنية بالإنفاذ (لجنة الإنفاذ)، المعقودة في الفترة من 31 يناير إلى 2 فبراير 2024، وافقت اللجنة على أن تنتظر في دورتها السابعة عشرة، من بين مواضيع أخرى، في "تبادل المعلومات حول التجارب الوطنية الخاصة بالترتيبات المؤسسية بشأن سياسات وأنظمة إنفاذ الملكية الفكرية، بما في ذلك آليات تسوية منازعات الملكية الفكرية بطريقة متوازنة وشاملة وفعالة". وفي هذا الإطار، تقدم هذه الوثيقة إسهامات دولتين من الدول الأعضاء بشأن التشريعات المحلية الجديدة أو المحدثة لتعزيز إنفاذ حق المؤلف في البيئة الرقمية.
2. تصف مساهمة إيطاليا الجهود التي تبذلها الهيئة الإيطالية لتنظيم الاتصالات (AGCOM) في معالجة الشكاوى المتعلقة بالنشر غير المصرح به للأعمال المحمية بحق المؤلف عبر الإنترنت، والتي يتعلق معظمها بالمصنفات السمعية البصرية، بما في ذلك الأحداث الرياضية الحية. ويسلط التقرير الضوء على التحديث الأخير للتشريعات ذات الصلة لتوسيع سلطة الهيئة الإيطالية لتنظيم الاتصالات لتشمل في جملة أمور سلطة إصدار أوامر قضائية ديناميكية والقدرة على حجب المواقع الإلكترونية، التي توزع محتوى يُبث مباشرة بشكل غير قانوني، عبر منصة درع القرصنة.
3. وتصف مساهمة ألبانيا التحديات المتعلقة بحالات التعدي على حق المؤلف في بيئة الإنترنت والخطوات التي اتخذها البلد لإدخال إصلاحات قانونية ومؤسسية للتعامل مع هذه المشكلة. وتسلط الضوء على مشروع قانون جديد لحق المؤلف وضعته مديريةية حق المؤلف في صيغته النهائية، استنادًا إلى مقتضيات الاتحاد الأوروبي بشأن البيئة الرقمية. ويخول التشريع الجديد مديريةية حق المؤلف اتخاذ إجراءات إدارية لحماية حق المؤلف والحقوق الوجهة الأخرى بشأن أي خدمة على الإنترنت تتولى مسؤولية تحريرية، ويوسع نطاق التنظيم ليشمل منصات مشاركة المحتوى عبر الإنترنت.

4. وترد المساهمات بالترتيب التالي:

3..... دور الهيئة الإيطالية لتنظيم الاتصالات في حماية حق المؤلف عبر الإنترنت: مكافحة قرصنة الأحداث المباشرة

7..... إنفاذ حق المؤلف في البيئة الرقمية - قانون جديد لحق المؤلف

[تلي ذلك المساهمات]

دور الهيئة الإيطالية لتنظيم الاتصالات في حماية حق المؤلف عبر الإنترنت: مكافحة قرصنة الأحداث المباشرة

مساهمة من إعداد السيدة بيانكا تيراشيانو، إدارة الخدمات الرقمية، الهيئة الإيطالية لتنظيم الاتصالات، روما، إيطاليا*

الملخص

بدأت الهيئة الإيطالية لتنظيم الاتصالات في تسوية التعديلات على حق المؤلف عبر الإنترنت في 2014، مما سمح لأصحاب حق المؤلف وممثلهم بإيداع شكاوى بشأن النشر غير المصرح به للأعمال المحمية بحق المؤلف عبر الإنترنت وطلب حذف هذا المحتوى المتعدي. ومنذ ذلك الحين، تعاملت "الهيئة" مع أكثر من 5,000 قضية متعلقة بهذه الشكاوى، تنطوي أساسًا على انتهاكات جسيمة على حق المؤلف، معظمها يخص أعمالاً سمعية بصرية، شملت أحداثاً رياضية. وفي 2023، أكد قانون رقم 2023/93 ("قانون مكافحة القرصنة") مجددًا على اختصاصات الهيئة وعزز صلاحياتها للتدخل من أجل حماية المحتوى الذي يُبث على الهواء مباشرة. ويشمل ذلك سلطة إصدار أوامر قضائية ديناميكية والقدرة على حجب المواقع الإلكترونية، التي توزع محتوى يُبث مباشرة بشكل غير قانوني، عبر منصة درع القرصنة. ودرع القرصنة، الذي تديره الهيئة، عبارة عن منصة تتعامل فيما بين الأجهزة أطلقت عبر الإنترنت في 1 فبراير 2024. وقد سهل درع القرصنة حتى الآن تعطيل أكثر من 26,000 اسم حقل مؤهل بالكامل (FQDNs) و7,000 عنوان IPv4.

أولاً لائحة حق المؤلف عبر الإنترنت للهيئة الإيطالية لتنظيم الاتصالات

1. بدأت الهيئة في ملاحقة التعديلات التي تطرأ على حق المؤلف عبر الإنترنت في 2014، بعد اعتماد لوائح حق المؤلف عبر الإنترنت في 2013 عقب إجراء مشاورات عامة بشأنها. إذ تسمح هذه اللوائح لأصحاب حق المؤلف وممثلهم بإيداع شكاوى بشأن النشر غير المصرح به للأعمال المحمية بحق المؤلف عبر الإنترنت وطلب حذف المحتوى المتعدي أو إنهاء التعديلات.
2. وتبدأ الإجراءات بشكاوى مقدمة من صاحب الحق على نموذج رقمي متاح على الموقع الإلكتروني للهيئة. مع ذلك، لا يمكن أن تُجري الهيئة عملها بحكم وظيفتها، ولكنها تجريه على أساس الشكاوى المقدمة فقط، حيث تُوجه اللوائح إلى مزودي خدمة الإنترنت، لا المستخدمين النهائيين.
3. عندئذ، تُخطر الهيئة مزودي خدمة الإنترنت ومديري المواقع الإلكترونية ومديري الصفحات الإلكترونية وراعي المحتوى - إذا تم تحديدهم - ببدء الإجراءات. في بعض الحالات، قد يكون مدير الموقع الإلكتروني شخصًا مختلفًا عن مدير الصفحة الإلكترونية، مثلما يحدث عندما يُدار حقل فرعي بواسطة كيان مختلف عن الكيان الرئيسي.¹ وفي أغلب الأحيان، يختار متلقو مثل هذا الإخطار الامتثال لطلب صاحب حق المؤلف طوعًا، فيقومون بحذف المحتوى المتعدي، وتنتهي الإجراءات. وإذا لم يُحذف المحتوى غير المصرح به طوعًا، تُقيّم الهيئة الحالة وقد تقرر رفضها (إذا لم يكن هناك دليل على وقوع تعدي) أو تتخذ تدابيرًا أخرى.
4. فعلى سبيل المثال، إذا كان الخادم الذي يستضيف موقعًا إلكترونيًا موجودًا في إيطاليا، وكان مزود خدمة الاستضافة خاضعًا للولاية القضائية الإيطالية، فيجوز للهيئة أن تطلب منه حذف العمل الرقمي المتعدي؛ أما إذا كان الخادم موجودًا في الخارج، فيجوز للهيئة التدخل فقط فيما يتعلق بمزودي خدمة الإنترنت² الخاضعين للولاية القضائية الإيطالية، الذين قد يُطلب منهم منع الوصول إلى الموقع الإلكتروني (عن طريق حجب أسماء الحقول أو عناوين بروتوكولات الاتصال الشبكي). وفي حالة عدم الامتثال لأمر ما، تتمتع الهيئة بصلاحيات فرض غرامات.
5. والإجراء الذي تضطلع به الهيئة إجراء مجاني تمامًا ويجب أن يُستكمل في غضون 35 يومًا من تاريخ استلام الشكاوى. ويمكن تقليل الإطار الزمني المذكور إلى 12 يومًا في الحالات التي تنطوي على تعديلات خطيرة أو واسعة النطاق، بما فيها تلك التي تشتمل على عواقب اقتصادية وخيمة. وعند تحديد ما إذا كان ينبغي السماح بالإجراء المعجل، يمكن النظر في عدة عوامل، منها: على سبيل المثال، ما إذا كانت كمية المصنفات المتعدية لحق المؤلف كبيرة؛ وتوقيت إصدار العمل في السوق؛ والقيمة الاقتصادية للحقوق المُنتهكة؛ ومدى الضرر الناجم عنها. ويشير صاحب الحق إلى قيمة العمل والضرر المقدر في الشكاوى. أما الميزة الرئيسية الأخرى لنظام الهيئة، فتتمثل في اتخاذ الإجراء بأكمله عبر الإنترنت. بذلك يسمح هذا النظام لأصحاب الحقوق بتجنب الإجراءات القانونية المكلفة والإجراءات القضائية الطويلة. ورغم أن إجراء الهيئة لا يحل محل الإجراءات القضائية، إلا أنه يقدم بديلاً لها. وعليه، فلن يكون خيار

* الآراء الواردة في هذه الوثيقة تعبر عن رأي المؤلف ولا تعكس بالضرورة آراء الأمانة أو الدول الأعضاء في الويبو.

¹ تقدم لوائح الهيئة تعريقتين مختلفتين لـ "مدير الموقع الإلكتروني" و "مدير الصفحة الإلكترونية".

² انظر المادة 12 من التوجيه EC/31/2000 الصادر عن البرلمان الأوروبي ومجلسه المؤرخ 8 يونيو 2000 بشأن بعض الجوانب القانونية لخدمات مجتمع المعلومات، ولا سيما التجارة الإلكترونية، في السوق الداخلية (التوجيه المعني بالتجارة الإلكترونية)، الذي حلت محله المادة 4 من اللائحة (الاتحاد الأوروبي) 2065/2022 الصادرة عن البرلمان الأوروبي ومجلسه المؤرخ 19 أكتوبر 2022 بشأن سوق موحدة للخدمات الرقمية والتوجيه المعدل EC/31/2000 (قانون الخدمات الرقمية).

الشروع في اتخاذ إجراء أمام الهيئة متاحًا، في حالة استئناف أي من الطرفين أمام السلطة القضائية. وفضلاً عن ذلك، كما هو الحال في جميع القرارات الصادرة عن الهيئة، فإن الأوامر المتعلقة بحق المؤلف قابلة للنقض أمام المحكمة الإدارية الإقليمية في لانيوم.

6. ومنذ 2014، تعاملت "الهيئة" مع أكثر من 5,000 شكوى (5,096 شكوى حتى 31 أكتوبر 2024)، تنطوي أساساً على انتهاكات جسيمة على حق المؤلف، أبرزها تلك المتعلقة بأعمال سمعية بصرية، شملت أحداثاً رياضية. وقد أدت الإجراءات التي اتخذتها الهيئة إلى إصدار 1,367 أمراً بحجب الوصول. مع ذلك، رُفِضَت نسبة 28 في المئة من الإجراءات نتيجة للاتفاق الطوعي بين الطرفين.

7. وفي 2018، عدّل القانون رقم 167 المؤرخ 20 نوفمبر 2017 ("القانون الأوروبي لعام 2017"³)، الذي اعتمده البرلمان الإيطالي، الإطار الوطني لحماية حق المؤلف عبر الإنترنت، مما عزز سلطة الهيئة في مجالين رئيسيين، وهما: اعتماد تدابير احترازية عاجلة ضد المواقع الإلكترونية المتعدية تعدٍ واضح على حق المؤلف، استناداً إلى فرضية إمكانية وقوع ضررٍ فوري لا يمكن إصلاحه على صاحب الحق؛ وإدخال تدابير لمنع التعديات المتكررة من المواقع الإلكترونية التي تستخدم أسماءً مستعارةً للتحايل على القرارات السابقة للهيئة بشأن نفس القضية.

8. ومنذ ذلك الحين، تم تفويض الهيئة باتخاذ تدابير احترازية في غضون ثلاثة أيام من تلقي الشكوى، إذا كان الانتهاك واضحاً وكان صاحب الحق مُعرّضاً لخطر وقوع ضرر وشيك لا يمكن إصلاحه. ويتكون الإجراء الاحترازي أساساً من أمر بمنع الوصول إلى موقع إلكتروني، ولكنه قد يتضمن أيضاً أمراً بحذف العمل الرقمي المتعدي، اعتماداً على الحالة المحددة المنظورة. إذ تُخطر الهيئة مزودي خدمة الإنترنت بالأمر الصادر لهم؛ وتُمنهّلهم يومين للامتثال له. كما يُخطر رافعو المحتوى الذين يمكن تحديدهم ويُخطر أيضاً صاحب الموقع الإلكتروني. ويمكن إيداع مطالبة ضد التدابير الاحترازية في غضون خمسة أيام من تلقي الإخطار. وفي حالة إيداع المطالبة، تبدأ إدارة الخدمات الرقمية في اتخاذ إجراءاتها التي يجب أن تنتهي منها في غضون سبعة أيام.

ثانياً القرصنة الإلكترونية على محتوى مباشر

9. تماشيًا مع قرار البرلمان الأوروبي لعام 2014 بشأن التحديات التي تواجه منظمي الأحداث الرياضية في البيئة الرقمية وتوصية المفوضية الأوروبية الصادرة في 2023 بشأن مكافحة القرصنة الإلكترونية للألعاب الرياضية وغيرها من الأحداث المباشرة،⁴ قدمت الهيئة، في 2023، إجراءً احترازيًا يمكن الشروع فيه بناءً على شكوى من صاحب الحق في مرحلة مبكرة من نقل الحدث المباشر. وقد يحدث هذا، مثلاً، قبل الحدث، عند الإعلان عنه، أو أثناء البث المباشر له.

10. ثم توسعت اختصاصات الهيئة في العام نفسه بموجب القانون رقم 2023/93 ("قانون مكافحة القرصنة")، الذي دخل حيز النفاذ في 8 أغسطس 2023. ويتناول هذا القانون القرصنة الإلكترونية للمحتوى المباشر ويؤكد مُجددًا دور الهيئة في مكافحة القرصنة الإلكترونية ويعززه من خلال توسيع نطاق تدخلها وإدخال صلاحيات جديدة، تشمل القدرة على إصدار "أوامر قضائية ديناميكية".

11. والأمر القضائي الديناميكي هو تدبير مبكر يعمل كأداة فعالة لحجب جميع الانتهاكات اللاحقة من نفس الطبيعة. ولا يشمل ذلك المواقع الإلكترونية ذات "الأسماء المستعارة" فحسب، بل يشمل أيضًا جميع العناوين الإلكترونية المرتبطة بالبث غير القانوني لنوع معين من الأحداث المملوكة لصاحب المطالبة. وبعد إجراء مشاورات عامة أخرى، لن ينطبق هذا الحكم على الأحداث الرياضية فحسب، بل سينطبق أيضًا على كل البث المباشر، مثل الحفلات الموسيقية والعروض الأولى للبرامج التلفزيونية والبرامج الترفيهية.

12. من ثم، توجه الأوامر، وفقًا للقانون رقم 2023/93، إلى مقدمي خدمات مجتمع المعلومات المشاركين، بأي صفة، في تسهيل الوصول إلى موقع إلكتروني أو خدمات غير قانونية (على سبيل المثال، مزودي خدمة الإنترنت، ومحركات البحث عبر الإنترنت، ومزودي الشبكات الخاصة الافتراضية، ومزودي نظام أسماء الحقول المتاحين للجمهور، ومقدمي خدمة الوسيط العكسي).

³ القانون رقم 167 المؤرخ 20 نوفمبر 2017 بعنوان "أحكام الوفاء بالالتزامات الناشئة عن عضوية إيطاليا في الاتحاد الأوروبي - القانون الأوروبي لعام 2017"؛ انظر، على وجه الخصوص، المادة 2 (الأحكام المتعلقة بحق المؤلف. والتوافق الكامل مع التوجيهين EC/29/2001 و EC/48/2004).

⁴ قرار البرلمان الأوروبي المؤرخ 19 مايو 2021 والتوصيات المرفوعة إلى المفوضية بشأن التحديات التي يواجهها منظمو الأحداث الرياضية في البيئة الرقمية (2073/2020 (INL))، الذي يدعو فيه البرلمان الأوروبي إلى "حذف البث المباشر للحدث الرياضي المتعدي أو منع الوصول إليه بمعرفة وسطاء عبر الإنترنت فورًا أو في أسرع وقت ممكن، وفي وقتٍ لا يتجاوز، بأي حال من الأحوال، 30 دقيقة من استلام إخطار أصحاب الحقوق أو مُبلِّغ معتمد موثوق به بشأن وجود مثل هذا البث غير القانوني (الفقرة 12). <https://eur-lex.europa.eu/legal-content/EN/TXT/?uri=CELEX:52021IP0236>".

⁵ تشجع توصية المفوضية الأوروبية 2853 C(2023) المؤرخة 4 مايو 2023 بشأن مكافحة القرصنة عبر الإنترنت للأحداث الرياضية والأحداث المباشرة الأخرى الدول الأعضاء والسلطات الوطنية وأصحاب الحقوق ومقدمو الخدمات الوسيطة على اتخاذ تدابير فعالة ومناسبة ومتناسبة لمكافحة عمليات إعادة البث غير المصرح بها للأحداث الرياضية المباشرة وغيرها من أحداث مباشرة (الفقرة 1 من المنطوق). ويُشجّع مقدمو الخدمات أيضًا على التعاون مع أصحاب الحقوق، ولا سيما بإدخال واستخدام حلول تقنية تهدف إلى تيسير تجهيز الإخطارات، مثل الواجهات البرمجية للتطبيقات (الفقرة 5 (ب) من المنطوق)، وتشجّع الدول الأعضاء على إتاحة إمكانية التماس أوامر قضائية ديناميكية (الفقرتان 12 و 26 من المنطوق وغيرهما). <https://digital-strategy.ec.europa.eu/en/library/recommendation-combating-online-piracy-sports-and-other-live-events>.

13. وينص القانون أيضًا على إنشاء منصة تعمل فيما بين الأجهزة لتقديم الشكاوى وتمكين مزودي خدمة الإنترنت من الامتثال لهذه الأوامر. وبفضل هذا الحكم، بمجرد اعتماد الهيئة لتدبير احترازي، يمكن أن يخطر أصحاب الحقوق مزودي خدمة الإنترنت مباشرة بالتعديلات الإضافية المتعلقة بالتعديلات الأخرى لأحداث مباشرة من نفس الطبيعة عبر منصة تعمل فيما بين الأجهزة تُعرف باسم درع القرصنة. وتسمح هذه المنصة بإدارة الإخطارات الواردة من أصحاب الحقوق آليًا، مما يضمن حماية الحقوق حماية فعالة في الوقت المناسب من خلال تدخلات تتم في غضون 30 دقيقة من تلقي الإخطار، وفقًا للإجراءات المنصوص عليها في قانون مكافحة القرصنة.

14. وفي الإطار الذي وضعه المشرع، وافقت الهيئة على القرار رقم CONS/23/189 بعنوان "تعديلات على لوائح حماية حق المؤلف على شبكات الاتصالات الإلكترونية وإجراءات التنفيذ عملاً بالمرسوم التشريعي رقم 70 المؤرخ 9 أبريل 2003، على النحو المبين في القرار رقم CONS/13/680"، عقب المشاورة العامة التي جرت بموجب القرار رقم CONS/445/22 المؤرخ 20 ديسمبر 2022، الذي أدخل إضافات على لوائح حق المؤلف عبر الإنترنت من أجل توفير تدابير أكثر فعالية لمكافحة النشر غير القانوني للأحداث الرياضية المباشرة، تمشيًا مع قانون مكافحة القرصنة.

15. كما تنص لوائح حق المؤلف عبر الإنترنت التي أصدرتها الهيئة على أنه يجوز لمزودي خدمة الإنترنت ورافعي المحتوى ومديري المواقع الإلكترونية تقديم مطالبة في غضون خمسة أيام من نشر أمر الحجب، على أن تحدد في المطالبة عنوان بروتوكول الإنترنت المحجوب أو اسم الحقل الذي يُعتقد أنه يُستخدم لخدمات مشروعة، مع توفير كافة المعلومات ذات الصلة لدعم مطالباتهم بالاستخدام المشروع.

16. وفي أكتوبر 2024، تم تعديل قانون مكافحة القرصنة وفقًا للمرسوم الشامل⁶ لا يشمل في نطاقه صراحة مزودي خدمات الوصول ومحركات البحث عبر الإنترنت على وجه الخصوص فحسب، بل ليتضمن أيضًا مزودي خدمات الشبكات الخاصة الافتراضية ومزودي نظام أسماء الحقول المتاحين للجمهور، بصرف النظر عن مكان إقامتهم أو موقعهم. أما القيد الزمني (القائم على نافذة مدتها 30 دقيقة لتنفيذ التدبير) الذي سبق أن حدده القانون رقم 2023/93 لمزودي الخدمة الآخرين، فقد تم تمديده الآن ليشمل مزودي هذه الخدمات.

17. وتنص الفقرة 5 من المادة 2 من قانون مكافحة القرصنة، بصيغته المعدلة بموجب المرسوم الشامل، على أن مقدمي خدمات الوصول، ومحركات البحث عبر الإنترنت، ومقدمي خدمات مجتمع المعلومات، حال انخراطهم بأي صفة في تمكين الوصول إلى موقع إلكتروني غير قانوني أو خدمات غير قانونية، فيجب عليهم تنفيذ أوامر الهيئة دون إبطاء، في غضون فترة لا تتجاوز، بأي حال من الأحوال، 30 دقيقة من تلقي الإخطار. ويشمل ذلك حجب تحليل خادم أسماء الحقول وتوجيه حركة المرور الشبكي إلى عناوين بروتوكول الإنترنت التي يوفرها أصحاب الحقوق أو، بشكل أعم، اعتماد التدابير التكنولوجية والتنظيمية اللازمة لجعل المحتوى الموزع بطريقة غير قانونية غير قابل للنفاذ إلى المستخدمين النهائيين. ويجب على محركات البحث عبر الإنترنت ومقدمي خدمات مجتمع المعلومات، في الحالات التي لا يشاركون فيها في تمكين الوصول إلى المواقع الإلكترونية غير المشروعة أو الخدمات غير القانونية، أن يتخذوا، في نفس الفترة الزمنية القصوى البالغة 30 دقيقة من تلقي الإخطار بأمر المنع، كافة التدابير التقنية اللازمة لمنع ظهور المحتوى غير المشروع، بما فيها، في جميع الأحوال، إلغاء إدراج كل أسماء الحقول الخاضعة لأوامر حجب الهيئة من محركات البحث، بما يشمل أسماء الحقول المبلغ عنها عبر منصة درع القرصنة.

18. ويتربط على ذلك أن أولئك الذين يجب إخطارهم بأمر المنع، استنادًا إلى الأحكام القانونية الحالية، هم مزودو خدمات الوصول، بما فيهم مزودي الشبكات الخاصة الافتراضية ومزودي نظام أسماء الحقول المتاحين للجمهور، بصرف النظر عن مكان إقامتهم أو موقعهم؛ ومحركات البحث عبر الإنترنت؛ وبشكل أعم، مزودي خدمات مجتمع المعلومات المشاركين بأي صفة في تمكين الوصول إلى المواقع الإلكترونية غير المشروعة أو الخدمات غير القانونية. بذلك، يوضح قانون مكافحة القرصنة، بصيغته المعدلة بموجب المرسوم الشامل، أن منصة درع القرصنة هي الأداة التي يجب على جميع متلقي أوامر المنع استخدامها لضمان حذف أسماء الحقول أو عناوين بروتوكول الإنترنت في الوقت المناسب وبشكل فعال.

ثالثًا منصة درع القرصنة

19. تمشيًا مع قانون مكافحة القرصنة، شكلت الهيئة في سبتمبر 2023 لجنة تقنية، بالتعاون مع الوكالة الوطنية للأمن السيبراني، لمناقشة التنفيذ التقني لقانون مكافحة القرصنة مع مزودي خدمة الإنترنت وأصحاب الحقوق، لأغراض تبادل أفضل الممارسات وصولاً إلى نهج منسق وفعال لحجب المحتوى المباشر.

20. وبعد عمل اللجنة التقنية، أصدرت الهيئة القرار رقم CONS/23/321 الذي يحدد المتطلبات التقنية والتشغيلية لمنصة آلية متفردة، هي درع القرصنة، التي دخلت حيز التشغيل في 1 فبراير 2024. كما دعا القرار المشغلين في الفئات التي حددها قانون

⁶ المرسوم بقانون رقم 113 المؤرخ 9 أغسطس 2024، المُحوّل بتعديلات بموجب القانون رقم 143 المؤرخ 7 أكتوبر 2024.

مكافحة القرصنة، فضلاً عن أولئك الذين شاركوا في عمل اللجنة التقنية، إلى اتخاذ الخطوات اللازمة لضمان تشغيل المنصة بشكلٍ كاملٍ بحلول الموعد النهائي المُحدد لذلك في 31 يناير 2024، بما يشمل الاعتماد النهائي والكامِل للمنصة.

21. وعلى ذلك، تقدم الكيانات المؤهلة طلبات الاعتماد لمنصة درع القرصنة من خلال بوابة مخصصة، حتى تتحقق الهيئة من صحتها بعد مراجعة الوثائق المقدمة الداعمة للطلب. ولا تصدر بيانات الاعتماد اللازمة للوصول إلى المنصة إلا إذا أفضت عملية التحقق إلى نتيجة إيجابية.

22. هذا، ويجب على مقدمي خدمات الوصول التسجيل على منصة درع القرصنة في موعد غايته 31 يناير 2024، حسب ما ينص عليه القرار رقم CONS/23/321. وفي 23 أكتوبر 2024، أصدرت الهيئة دعوة إلى مزودي خدمة الشبكات الخاصة الافتراضية ومزودي نظام أسماء الحقول المتاحين للجمهور، بصرف النظر عن مكان إقامتهم أو موقعهم، ومحركات البحث عبر الإنترنت، وبشكل أعم، مقدمي خدمات مجتمع المعلومات المشاركين بأي صفة في تمكين الوصول إلى المواقع الإلكترونية غير المشروعة أو الخدمات غير القانونية، للقيام، وفقاً للأحكام المذكورة أعلاه، بكافة الإجراءات اللازمة لضمان التشغيل الكامل لمنصة درع القرصنة عن طريق استكمال عملية الاعتماد.

23. وحتى الآن، صرحت منصة درع القرصنة بمنع أكثر من 26,000 اسم حقل مؤهل بالكامل وأكثر من 7,000 عنوان IPv4 من الوصول.

رابعاً الخاتمة

24. في الختام، يمكن التأكيد على أن لوائح الهيئة بشأن حق المؤلف عبر الإنترنت توفر لأصحاب الحقوق أداة لضمان الحماية من القرصنة. وفضلاً عن ذلك، تشكل تدابير حماية المحتوى المباشر، التي أُدخِلت بموجب القانون الإيطالي لمكافحة القرصنة، ومنصة درع القرصنة مبادرة فريدة من نوعها على الصعيدين الوطني والدولي باعتبارها وسيلة ملموسة لتنفيذ توصية المفوضية الأوروبية المؤرخة 4 مايو 2023.

[نهاية المساهمة]

إنفاذ حق المؤلف في البيئة الرقمية - قانون جديد لحق المؤلف

مساهمة من إعداد السيدة بورانا أجازي، مديرة مديرية حق المؤلف، وزارة الاقتصاد والثقافة والابتكار، تيرانا، ألبانيا*

ملخص

في جمهورية ألبانيا، يتزايد عدد العاملين من أفراد وشركات في مجال إنشاء المحتوى، بالاعتماد على حق المؤلف والمشاركة في السوق الإلكترونية.

ومن ناحية أخرى، أدت سهولة الوصول إلى المحتوى الإلكتروني إلى زيادة حالات التعدي على حق المؤلف، سواء بشكل مقصود أو غير مقصود. وكان لا بد من معالجة تلك المشكلة على سبيل الأولوية من قبل جمهورية ألبانيا ومؤسساتها التمثيلية العامة.

غير أن النظام الوطني الحالي لحق المؤلف يطرح بعض التحديات أمام اعتماد أشكال جديدة لاستغلال حق المؤلف، ولذلك يخضع النظام للإصلاح حالياً.

أولاً مقدمة

1. يجب على جمهورية ألبانيا، بوصفها بلداً مرشحاً للانضمام إلى الاتحاد الأوروبي⁷، أن تتخذ تدابير لضمان الحماية نفسها التي توفرها الدول الأخرى الأعضاء في الاتحاد الأوروبي لحق المؤلف. وبناءً على ذلك، اتخذت مديرية حق المؤلف في وزارة الاقتصاد والثقافة والابتكار خطوات مهمة نحو تحديث الإطار القانوني الوطني لحق المؤلف بما يتماشى مع الإطار القانوني للاتحاد الأوروبي، وينصب التركيز الآن على المجال الرقمي.

2. وتشرح هذه المساهمة الكيفية التي تتعامل بها جمهورية ألبانيا، وهي بلد مرشح للانضمام إلى الاتحاد الأوروبي، مع مشكلة التعدي على حق المؤلف في الإنترنت. ومع أن المبادرات الحالية لا تزال في شكل مشروع قانون، فإنها تُعتبر من أهم الإصلاحات النظامية في مجال حق المؤلف على الصعيد الوطني.

ثانياً الوضع الحالي لظاهرة التعدي على حق المؤلف في الإنترنت

3. يواجه النظام الألباني في الوقت الراهن بعض التحديات المتعلقة بالبيئة الإلكترونية وقضايا حق المؤلف مثل القرصنة، وخاصة فيما يتعلق بالقانون الألباني بشأن حق المؤلف⁸ الذي لا ينظم قضايا حق المؤلف في البيئة الإلكترونية. وعليه، فإن الإصلاح القانوني ضروري للامتثال لاتفاق تحقيق الاستقرار والانتساب الذي وقعته ألبانيا في عام 2006 مع الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي⁹ واتفاق التجارة وجوانب حقوق الملكية الفكرية المتصلة بالتجارة (تريبس)¹⁰. كما أن التقرير السنوي للمفوضية الأوروبية¹¹ عن جمهورية ألبانيا يشدد على التدابير التي يجب اتخاذها في هذا المجال، مع التركيز على الإصلاحات التشريعية بشأن إنفاذ حق المؤلف في المجال الإلكتروني.

4. وبالإضافة إلى ذلك، توجد في ألبانيا مديرية عالية التنظيم تُعنى بحق المؤلف، داخل وزارة الاقتصاد والثقافة والابتكار، كما يوجد فيها عدد من المؤسسات الوطنية الأخرى التي تتعامل مع حق المؤلف، ولكل منها مهام محددة، وتشمل هيئة لتنظيم القطاع السمعي البصري، وهيئة حكومية لتفتيش السوق الداخلية، وهيكل مخصص للإجراءات الإلكترونية. ومع ذلك، لا توجد هيكل تتمتع بسلطة إنفاذ حق المؤلف على الإنترنت وفرض التزامات على الخدمات الرقمية.

5. ومما لا يقل أهمية انعدام البيانات عن حجم التعدي على حق المؤلف في البيئة الرقمية وتأثيره المحتمل على الصناعات الإبداعية.

* الآراء الواردة في هذه الوثيقة تعبر عن رأي المؤلف ولا تعكس بالضرورة آراء الأمانة أو الدول الأعضاء في الويبو.

7 https://neighbourhood-enlargement.ec.europa.eu/enlargement-policy/albania_en

8 قانون حق المؤلف والحقوق المجاورة الأخرى، رقم 2016/35، بصيغته المعدلة.

9 اتفاق تحقيق الاستقرار والانتساب بين الجماعات الأوروبية والدول الأعضاء فيها، من جهة، وجمهورية ألبانيا، من جهة أخرى، إعلانات الجريدة الرسمية

107، L، 2009/04/28، ص. 0166 - 0502، على الموقع <https://eur-lex.europa.eu/legal-content/EN/TXT/?uri=celex%3A22009A0428%2802%29>.

10 منظمة التجارة العالمية | الملكية الفكرية (تريبس) - نص الاتفاق - المحتويات

11 https://neighbourhood-enlargement.ec.europa.eu/albania-report-2023_en

ثالثاً استجابة الحكومة

ألف الإصلاح القانوني

6. انتهت مديرية حق المؤلف من إعداد مشروع جديد لقانون حق المؤلف، استناداً إلى تشريعات الاتحاد الأوروبي بشأن البيئة الرقمية¹²، ويحتوي ذلك المشروع على قسم عن إنفاذ حق المؤلف في البيئة الرقمية.

7. وهو يهدف، من ناحية، إلى تعزيز العرض القانوني للمصنفات الرقمية وبناء الوعي بشأن استخدامها الصحيح، ويهدف، من ناحية أخرى، إلى تحديد ومكافحة انتهاكات حق المؤلف والحقوق المجاورة المرتكبة على شبكات الاتصالات الإلكترونية، بغض النظر عن الطريقة التي تتم بها تلك الانتهاكات. ويُدرج القانون أيضاً مفهوم مورد خدمة مشاركة المحتوى على الإنترنت وتعريف واجباته تجاه المحتوى المحمي، كما هو مبين أدناه في القسم 4.

باء الإصلاحات المؤسسية

8. مديرية حق المؤلف هي المؤسسة العامة الرئيسية المسؤولة عن اقتراح وتصميم وصياغة سياسات واستراتيجيات دقيقة بشأن حق المؤلف والحقوق المجاورة الأخرى في ألبانيا، وهي تعمل تحت إشراف وزارة الاقتصاد والثقافة والابتكار. وتتولى، بالإضافة إلى ذلك، مجموعة من المسؤوليات المتعلقة بنظام إدارة الحقوق الجماعية وتعزيز حق المؤلف والحقوق المجاورة الأخرى.

9. ويخول مشروع قانون حق المؤلف مديرية حق المؤلف سلطة حماية حق المؤلف والحقوق المجاورة الأخرى فيما يخص أي خدمة إلكترونية لديها مسؤولية التحرير. ويجوز لمديرية حق المؤلف أن تدير حالات التعدي على حق المؤلف أو الحقوق المجاورة على الإنترنت وأن تحكم بإزالة المحتوى المتعدي من الموقع الإلكتروني الذي نُشر فيه بشكل غير قانوني أو يجوز لها اتخاذ تدابير لحجب النفاذ إلى المحتوى.

10. وبالإضافة إلى ذلك، ستوفر مديرية حق المؤلف المعلومات والموارد لتثقيف الجمهور حول أهمية احترام حق المؤلف على الإنترنت. ولن يكون لمديرية حق المؤلف صلاحية فرض إجراء إداري (عقوبة) على المتعدي، بل ستبقى تلك الصلاحية من اختصاص مفتشية الدولة، بناءً على قرار صدور قرار المديرية (كما هو موضح أدناه).

11. ومع الاختصاصات الجديدة المضافة، سيتغير اسم مديرية حق المؤلف لتصبح المديرية العامة لحق المؤلف، وستضم وحدة مخصصة تضم 10 أشخاص وتتولى مهمة إنفاذ حق المؤلف على الإنترنت.

جيم الإجراءات الإدارية لمكافحة القرصنة

12. يتم استخدام النظام الجديد لمكافحة القرصنة على أساس طوعي ومستقل عن الحماية القضائية للحقوق. وينص القانون صراحةً على أن اتخاذ إجراء أمام مديرية حق المؤلف لا يلغي إمكانية اللجوء إلى القضاء المتاحة لصاحب الحق أو يخلّ بها فيما يخص القضية نفسها.

13. ولا تحل إجراءات مديرية حق المؤلف محل الإجراءات القضائية ولكنها توفر بديلاً لها. ومع ذلك، لا يمكن مباشرة إجراء لدى مديرية حق المؤلف إذا كان ذلك الإجراء قد استُهل فعلاً لدى السلطات القضائية.

14. وللامتثال لمهمة حماية حق المؤلف أو الحقوق المجاورة الأخرى فيما يخص أي خدمة إلكترونية لديها مسؤولية التحرير، ستتدخل مديرية حق المؤلف المعاد تنظيمها بناءً على طلب من صاحب حق معترف به أو من شخص مفوض من قبله.

15. وإذا اعتبر أحد أصحاب الحقوق أنّ هناك مصنفاً من المصنفات الرقمية أُتيح على صفحة ويب أو على خدمة إلكترونية بما يخالف قانون حق المؤلف، فيمكنه تقديم طلب إلى مديرية حق المؤلف للالتماس إزالته.

16. وسيُقدم الطلب ويُعالج من خلال نظام إلكتروني يُسمى e-Albania (ستكون العملية بأكملها رقمية)، ويكون مصحوباً بجميع الوثائق اللازمة التي تُثبت الملكية وسداد ثمن الخدمة.

¹² التوجيه (الاتحاد الأوروبي) 2019/790 الصادر عن البرلمان الأوروبي والمجلس الأوروبي بتاريخ 17 أبريل 2019 بشأن حق المؤلف والحقوق المجاورة في السوق الرقمية الموحدة والمعدل للتوجيهين 96/9/EC و 2001/29/EC. التوجيه (الاتحاد الأوروبي) 2019/789 الصادر عن البرلمان الأوروبي والمجلس الأوروبي بتاريخ 17 أبريل 2019 الذي يضع قواعد بشأن إنفاذ حق المؤلف والحقوق المجاورة على بعض عمليات البث الإلكتروني التي تمارسها هيئات البث وإعادة بث البرامج التلفزيونية والإذاعية، وتعديل توجيه المجلس 93/83/EEC.

17. وفي حال ثبوت وجود تعدّد فعلي على حق المؤلف، ستتخذ مديرية حق المؤلف قرارها بحسب موقع الخادم الذي يستضيف المحتوى غير القانوني:

- إذا كان موقع الخادم في ألبانيا، يمكن لمديرية حق المؤلف أن تأمر مورّد خدمة الاستضافة الألباني بمنع الانتهاك أو وقفه، وذلك من خلال طلب استصدار تصريح من صاحب الحقوق في غضون 10 أيام من إخطارات الاستخدام. ويهدف الإطار الزمني البالغ 10 أيام إلى مساعدة أصحاب الحقوق على ضمان حصولهم على تعويض عادل مقابل استخدام مصنفاتهم. وفي نهاية فترة العشرة أيام، إذا لم يصدر تصريح من صاحب الحقوق وظلّ المحتوى متاحاً على الموقع، ستُفرض غرامة إدارية على مورّد خدمة الاستضافة، إلى جانب أمر بإزالة المحتوى. وإذا لم يقوم مورّد خدمة الاستضافة بإزالة المحتوى حتى بعد فرض الغرامة الإدارية، فسيُعقب ذلك حجب الخدمة.
- إذا كان الموقع أو كانت الخدمة الإلكترونية التي تُتاح عليها المصنفات الرقمية غير المصرّح بها مستضافة على خادم يقع خارج الأراضي الألبانية، جاز لمديرية حق المؤلف أن تأمر مورّدي الخدمات الذين يوفرون النفاذ إلى الإنترنت بتعطيل النفاذ إلى الموقع.

18. ويشكّل عدم الامتثال للأوامر المذكورة أعلاه مخالفة إدارية يُعاقب عليها بالغرامة. ويكون للإجراء الإداري لحماية حق المؤلف والحقوق المجاورة الأخرى في البيئة الإلكترونية تكلفة يحددها مجلس الوزراء.

دال مورّدو خدمات مشاركة المحتوى الإلكتروني

19. يُدرج مشروع قانون حق المؤلف الجديد مفهوم مورّدي خدمات مشاركة المحتوى الإلكتروني من خلال قسم يتضمن العناصر التالية:

- حماية المنشورات الصحفية المتعلقة بالاستخدامات الإلكترونية؛
- استخدام المحتوى المحمي من قبل مورّدي خدمات مشاركة المحتوى الإلكتروني؛
- الالتزام بالشفافية؛
- آلية تسوية العقود؛
- ترخيص جماعي بأثر موسّع (قائم بالفعل)؛
- آلية للتفاوض؛
- وجوب الحصول على تصريح؛
- المسؤوليات.

20. ويوسّع مشروع قانون حق المؤلف الجديد نطاق التشريع ليشمل منصات مشاركة المحتوى، إذ أنّ معظم تلك المنصات لا تقع في ألبانيا. ولذلك، قد تكون أحكام التوجيه بشأن حق المؤلف والحقوق المجاورة في السوق الرقمية الموحدة الموجه نحو تلك المنصات غير قابلة للتطبيق، حتى وإن كانت جزءاً من القانون الوطني. ويتمثل الحل في استكمال عملية التقريب بتضمين قانون حق المؤلف مواد من قانون الخدمات الرقمية¹³، وهو بمثابة مبادرة تشريعية اعتمدها الاتحاد الأوروبي مؤخراً وتهدف للمرّة الأولى إلى تنظيم جميع الخدمات الوسيطة الرقمية، بما في ذلك منصات مشاركة المحتوى.

21. وتلك المواد هي:

- المادة 13، التي تفرض على جميع الخدمات الوسيطة الرقمية النشطة في أوروبا، الالتزام بتعيين ممثل قانوني في دولة عضو (قد يقتصر نقل هذه المادة في قانون حق المؤلف على منصات مشاركة المحتوى النشطة في ألبانيا فقط وسيفرض الالتزام بتعيين ممثل قانوني لألبانيا إما في البلد أو لتخفيف العبء عن المنصة - في منطقة البلقان على الأقل).
- المادة 9، التي تسمح للسلطة القضائية الوطنية أو أي سلطة مختصة بقطاع حق المؤلف (لا سيما مديرية حق المؤلف)، بأن تأمر أي خدمة رقمية نشطة في ألبانيا بإزالة أي محتوى ينتهك القانون الوطني لحق المؤلف.
- المادة 10، التي تفرض على المنصات الالتزام بتقديم معلومات إلى السلطات المختصة بشأن أنشطتها والإيرادات التي تجمعها في ألبانيا. ويجوز إنفاذ كل من المادتين 9 و10 من خلال فرض غرامات مالية تصل إلى 3 في المائة من الإيرادات السنوية التي تُجمع في ألبانيا.

رابعاً تحديثات مكافحة القرصنة ومستقبلها

22. يجب على وزارة الاقتصاد والثقافة والإبداع أن تصوغ، بالتعاون مع مديرية حقوق الطبع والنشر، سياسة أو لوائح أو مبادئ توجيهية فعالة تركز بشكل أساسي على ما يلي:

- حماية المنشورات الصحفية المتعلقة بالاستخدامات الإلكترونية،
- واستخدام المحتوى المحمي من قبل موردي خدمات مشاركة المحتوى الإلكتروني،
- وإجراءات التعامل مع شكاوى أصحاب الحقوق.

23. وعلاوة على ذلك، من المهم التعاون بشكل مكثف مع الشركاء الدوليين ليس فقط للوفاء بالالتزامات الدولية ولكن أيضاً لضمان أن تتمتع جمهورية ألبانيا، فيما يخص تلك الحقوق، بمستوى حماية مماثل لما تتمتع به أكثر البلدان تقدماً في هذا المجال.

24. ويجب على الإدارة الألبانية إنشاء نظام للاستجابة المنتظمة لعمليات النسخ غير القانونية وتهيئة بيئة سليمة لتوزيع المحتوى، من خلال ضمان مراقبة التعدي على حق المؤلف على الإنترنت، وذلك من خلال:

- مراقبة عمليات النسخ غير القانونية على المواقع الألبانية والخارجية من خلال تشغيل الأفرقة المحلية للمراقبة الإلكترونية والتصدي بفعالية وعلى نطاق واسع لحالات التعدي على حق المؤلف في ألبانيا وخارجها.
- تحليل المعلومات المتعلقة بالتعدي على حق المؤلف لتوفير المعلومات المطلوبة للتوصيات الخاصة بالتصحيح (التحذيرات وطلبات حذف/تعليق البث التفاعلي، وغير ذلك) والتدابير المضادة التعاونية بين القطاعين العام والخاص.
- حجب عمليات البحث على الإنترنت عن طريق مواقع الويب غير القانونية والإعلانات التجارية للقضاء على مصادر إيراداتها، وغير ذلك.
- التحقيق في المواقع الإلكترونية الواقعة خارج ألبانيا التي تعمل باللغة المحلية وتنتشر محتوى ألباني بشكل غير قانوني وتشارك المعلومات ذات الصلة، بهدف تمكين أصحاب حق المؤلف من التماس سبل الانتصاف بأنفسهم.
- إضافي: دعم المحرومين من فرص العمل (الأشخاص ذوي الإعاقة، والنساء المنقطعات عن العمل، والأسر متعددة الثقافات، والطبقة ذات الدخل المنخفض، وغير ذلك) للاندماج في المجتمع من خلال إشراكهم في المراقبة المنزلية.

25. ويجب إيلاء القدر نفسه من الأهمية لتدريب الموظفين المخصصين المسؤولين عن التنفيذ الفعال لقواعد حق المؤلف في الفضاء الإلكتروني.

26. وعلاوة على ذلك، يجب تكثيف مبادرات الشفافية عن طريق صياغة المنشورات وتقارير التحقيق والتقارير البحثية المتعلقة بحماية حق المؤلف وإعداد تحليل متعمق للاتجاهات والقضايا المحلية والخارجية الخاصة بحماية حق المؤلف. والهدف من ذلك هو توفير المعلومات للمبدعين والمستخدمين والصناعات المعنية والمؤسسات الحكومية الأخرى.

27. وأخيراً، يجب التركيز على الأنشطة الترويجية لحماية حق المؤلف بهدف توعية المنظمات المعنية والشعب الألباني بضرورة منع التعدي على حق المؤلف على الإنترنت.

خامساً. الخلاصة

28. تدرك وزارة الاقتصاد والثقافة والابتكار أن الإصلاح القانوني لا يكفي لوقف الأنشطة التي تتعدى على حق المؤلف على الإنترنت. وعليه، فإن الوزارة عازمة على إنشاء نظام لإنفاذ حق المؤلف يتسم بالكفاءة وسهولة الاستخدام، وعلى إدكاء الوعي بأهمية حماية حق المؤلف في البيئة الرقمية.

[نهاية الوثيقة]